ذلك التصديق متعلقا بالفائدة المعتد بها كاف في الاحتراز عن ان يكون الشروع عبثا فلا حاجة
الى اعتقاد ترتب تلك الفائدة على تحصيل ذلك العلم فالملازمة ممنوعة قال السيد قدس سره ولا بد له
محصوله اعتقاد ان الفائدة المعتد بها لا بد منه والا يكون طلبه عبثا ولا يكفي ترتبها في نفس الامر الا
من مطابقة الاعتقاد نحو العصمة في جميع الاحوال بالنسبة الى النحو فان اثر في النحو لا يجد مسائل النحو
لها دخل في عصمة الذهن عن الخطاء في الفكر فيعتز نفسه لخطاء في شروع النحو لاجل تلك الفائدة
وفيه نظر لان كون هذا عبثا في نظره مسلم اما كونه عبثا عرفا فممنوع وقد وقع التوارد مع المحقق الدواني
في هذا الحمد لله على امثاله فتبصر قوله لا تمايز الممكن لهم محصوله ان التمايز بسبب المحمولات ممكن غير واقع كما
كالايصال الى المجهولات فانه امر واحد رجع اليه محمولات مسائل المنطق والاعراب والبناء رجع اليهما
محمولات مسائل النحو مع ان القوم لم يعتبروا ذلك وفيه نظر لان صاحب التنقيح ادعى امكانه ووقوعه
واورد مثالا لوقوعه انهم قالوا موضوع علم الهيئة اجسام العالم من حيث الشكل وموضوع علم السماء
والعالم تلك الاجسام من حيث الطبيعة كونها البسائط والحيثية فيهما بيان الاعراض الذاتية
الموضوع المبحوث عنها فموضوع كل منهما اجسام العالم على الاطلاق الا ان البحث في الهيئة عن
اشكالها وفي السماء والعالم عن طبايعهما فهما علمان مختلفان باختلاف محمولات المسائل مع اتحاد
الموضوع انتهى المعترض قوله معتد به دفع لما يتوهم من ان الرجوع في جانب الموضوع الى امر واحد معتد به
وهو شرط والشرط مفقود في جانب المحمول قوله بسبب تمايزها قيل انه اشارة الى ان الحيث في اللغة بمعنى
السبب لم نجده في اللغة ويجوز ان يكون الحيث مقحما ويكون الباء للسببية ويؤيده انه قدس سره لم يتعرض
له في مقام التفسير قوله قدره يقال في اللغة هذا الحيث ذاك اي بقدره وعدده قوله الى بيان المرجح كانه قيل
كما ان الموضوع مميز كذلك المحمول مميز فما المرجح فاجاب بان المقصود الاصلي هو الموضوع والمحمول انما يطلب
لاجله ولو قيل ان التميز بهما اولى من التميز باحدهما لكان ان التميز بالموضوع والتقارنة خير من التميز باحدهما
او قيل ان العلمين قد يتحد موضوعهما ويتميزان بالمحمول كما مر نقلا عن التلويح لا يكون بالمرجح في مقابلة
والله الموفق قوله اذا عرفت هذا اي اذا عرفت ان تمايز العلوم في انفسها بتمايز الموضوعات فاذا
كانت اه فالفاء فصيحة فخلاصة الكلام ان جميع العلوم لو جعلت واحدا لا يستحيل عقلا وايضا لو جعلت
كل مسئلة علما واحدا لا يستحيل عقلا وايضا لو جعلت مسائل اللغة فنونا وافرد بالتدوين لا يستحيل
ومقصودهم شكر الله مساعيهم تسهيل الفهم على المتعلم لان فهم الامور مختلطة صعب ومتناسبة سهل فان
فهم المحمولات الراجعة الى الاعراب المتناسبة مثلا سهل وفهم المحمولات الراجعة الى الايصال الى المجهولات سهل و
الحاصل ان تقسيم العلوم الى الفنون وتقسيم الفن الى الابواب والفصول انما هو للتيسير فالمعتبر في هذه
التقسيمات في عرف المصنفين انما هو موضوعات الفنون وموضوعات الابواب والفصول والمعتبر في تمايز
العلوم هو تغاير الموضوعات ولو كان تغاير الموضوع اعتباريا فان موضوع علم النحو وموضوع الصرف متغايران
بالاعتبار

١٧

بالاعتبار مثلا وهو الكلمة فانها من حيث انها صالحة للاعراب والبناء موضوع النحو ومن حيث انها صالحة
للاعلال والادغام موضوع الصرف فالحيثية جزء الموضوع والله اعلم قوله والاحكام جمع حكم بمعنى المحكوم به
فهو عطف تفسير للاحوال قوله مغاير هو معنى الآخر فتلك المغايرة في الموضعين اعم من ان يكون بالذات كما
يتبادر اليه الوهم وبالاعتبار كما سبق في موضوع النحو وموضوع الصرف هذا محصل الكلام في هذا المقام
قوله من تلك الطائفتين المعتبرتين بين الاولين او بين الآخرين قوله لان تلك الاحوال الى هذه
الحيثية اي بدون هذه الحيثية فتلك الاحوال اي المحمولات لها اعتباران في انفسها وهي بهذا
الاعتبار من المعلومات التصورية لا يحتمل الصدق والكذب وباعتبار ثبوتها لموضوعاتها وهي
بهذا الاعتبار علم اي مسائل نحو الفاعل مرفوع فان المرفوع في نفسه معلوم تصوري لا معلوم
تصديقي وباعتبار ثبوته لموضوعه معلوم تصديقي مسئلة وجزء من الفن يحتمل الصدق والكذب
فالمجموع اعني كل فاعل مرفوع مسئلة ايضا ويطلق المسئلة على الحكم ايضا لكونه عمدة والظاهر
ان الاطلاق الاول حقيقة والثالث مجاز والكلام في الثاني لانه يحتمل ان يكون حقيقة عرفية
وان يكون مجازا مشهورا قوله امر استحساني في التعليم والتعلم اي امر استحسنه العلماء في طريق التعليم فان
السهولة في حصول المطالب كلها مرغوبة مطلوبة عند العقلاء قوله مسائل كثيرة من غير مشاركة في موضوع
معين معتبر عند العلماء بان كان بعضها من النحو وبعضها من الفقه وبعضها من الحكمة مثلا فانها لو ذكرت
بلا ترتيب وافردت بالتدوين عقلا لكن ذلك قبيح في عادة العلماء والمعلمين لعسر فهمها مختلطة وعدم مناسبة
قوله والا فلا مانع اي ان لم يكن عدم الحد امرا استحسانيا بل كان امرا عقليا نعوذ ان ذلك الحد ليس بامر
لم اذ لا مانع عقلا ان عد كل مسئلة علما واحدا وهو ظ والله الموفق قوله توطئة وتمهيدا قال الشارح
في شرح المطالع فاذا علم ان اي شيء موضوعه يتميز ذلك العلم عند الطالب فضل تميز حتى كانه احاط
بجميع ابوابه احاطة ما انتهى وقال قدس سره في توضيح كلامه وانما قال فضل تميز لان اصل الامتياز قد حصل
بالتعريف ولم يرد بالاحاطة الاحاطة بالفعل بل بالقوة القريبة اذ قد حصل عنده قاعدة كلية وهي ان كل مسئلة بل صح
يبحث عنها فهي من هذا العلم انتهى فقد ظهر ان التصديق المذكور لا يوجب ثبوت التميز بالذات بل بواسطة
وهي القاعدة الكلية فانها تنضم اليها صغرى سهلة الحصول وظهر انه قدس سره لو قال اراد بالتميز المنفي
فضل التميز فكانه قال لم يتميز عنده فضل التميز كما صرح به في شرح المطالع لتم ذلك وما في المقدمات مستدرك
فظهر ان ذلك الكلام ليس مسوقا لبيان المراد بالتميز كما ظهر من كلامه قدس سره في حاشية المطالع بل هو تمهيد و
توطئة لقوله قدس سره فقد تحقق مما قررنا ان مقدمة العلم فهو تلخيص لمقدمة العلم فانها على ما عبر عنه قال الشارح
اذا حمل على الشروع المطلق يكون عبارة عن التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما وان حمل على الشروع على وجه البصيرة
وهي غير مضبوطة في مرتبة وان المذكور في الشرح يحتمل ان يكون خمسة وان يكون ثلثة واذا كان ثلثة يحتمل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)